Ala Nahjen Qaweem

مُختصَر اعتِقادِ أهلِ السُّنَّةِ والحديث

تأليف:

الشيخ ناصر السنة القرشي

تقبله الله

1446 هـ

مُـخـتَـصـرُ اعـتِـقـادِ

أَهــلِ السُّـنَّـةِ وَالـحَـدِيـثِ

نَاصِرُ السُّنَّةِ القُرَشِيّ

1446 هـ

Ala Nahjen Qaweem

الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذي خَلَقَ السَّماواتِ وَالأَرْضَ وَجَعَلَ الظُّلُماتِ والنُّورَ ۖ ثُمَّ الَّذينَ كَفَرُوا بِرَبِّهِمْ يَعْدِلونَ.

وَالحَمْدُ للهِ الَّذِي جَعَلَ مَنْ يَحْمِلُ هَذا العِلمَ مِنْ كُلِّ خَلَفٍ عُدُولَهُ يَنفُونَ عَنْهُ تَحرِيفَ الغَالينَ، وَانتِحَالَ المبطِلِينَ، وَتَأويلَ الجَاهِلِينَ.

والصَّلاةُ والسَّلامُ عَلَى المبْعوثِ رَحْمَةً لِلعالمينَ الدَّاعِي إِلَى تَوحِيدِ رَبِّ العَالَمِينَ، أَمَّا بَعْدُ:

اعْلَمُوا رَحِمَنَا اللهُ وإِيّاكُمْ أنَّ سُنَنَ اللهِ فِي عِبادِهِ لَا تَتَبَدَّلُ وَلَا تَتَحَوَّلُ وأنَّ هذِهِ الطَّائِفَةَ المنْصُورَةَ سَتَبقَى تُقَارِعُ أَهْلَ الكُفْرِ وَالإِلحَادِ وَأَهْلَ البِدَعِ والعِنَادِ بِالسَّيْفِ وَالقَلَمِ ظَاهِرِينَ لَا يَضُرُّهُمْ هَؤُلَاءِ وَلَا أُوْلَئِكَ حَتَّى يَرِثَ اللهُ الأَرْضَ وَمَا عَلَيهَا.

فنَسْأَلُهُ سُبْحَانَهُ القَبُولَ وَأَنْ يَنْفَعَ بِمَا جَمَعْنَا مِنْ عَقِيدَةِ أَهْلِ السُّنَّةِ وَالجَمَاعَةِ عِبَادَهُ المؤمِنِينَ. آمينَ.

١- فَإِنَّنَا نُؤمِنُ: أنَّ اللهَ تَعَالَى - جَلَّ فِي عُلاهُ: لَا إِلَهَ غَيرُهُ، وَلَا مَعْبُودَ بِحَقٍّ سِوَاهُ، مُثبِتِينَ لَهُ سُبْحَانَهُ مَا أَثبَتَتْهُ كَلِمَةُ التَّوحِيدِ، نَافِينَ عَنهُ الشِّركَ والتَّنْدِيدَ، فنَشْهَدُ أنْ لَا إلهَ إِلَّا اللهُ وحْدَهُ لَا شَريكَ لَهُ، وأنَّ هذِهِ هيَ أُوَّلُ الدِّينِ وَآخِرُهُ وَظَاهِرُهُ وَبَاطِنُهُ. مَنْ قَالَهَا وَالتَزَمَ شُرُوطَهَا وَأَدَّى حَقَّهَا، فَهُوَ مُسْلِمٌ، ومَنْ لمْ يَأْتِ بِشَرْطِ الانقِيَادِ الظَّاهِرِ لِمَا دَلَّتْ عَلَيهِ أوِ ارتَكَبَ أحَدَ نَوَاقِضِهَا، فَهُوَ كافِرٌ عِنْدَنَا وَإِنْ ادّعَى أَنَّهُ مُسْلِمٌ.

٢- وَنُؤمِنُ: أنَّ اللهَ تَعَالَى: هوَ الخَالِقُ، المدبِّرُ، لَهُ الملْكُ وَلَهُ الحَمْدُ وَهُوَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ، وَأَنَّهُ هُوَ الأَوَّلُ وَالآخِرُ وَالظَّاهِرُ وَالبَاطِنُ: {لَيْسَ كَمِثلِهِ شَيْءٌ وَهُوَ السَّمِيعُ البَصِيرُ}. وَلَا نُلْحِدُ فِي أَسْمَائِهِ تَعَالَى وَلَا فِي صِفَاتِهِ سُبْحَانَهُ، وَنُثبِتُهَا لَهُ كَمَا جَاءَتْ فِي الكِتَابِ وَالسُّنَّةِ الصَّحِيحَةِ مِنْ غَيْرِ تَكييفٍ وَلَا تَمْثِيلٍ وَلَا تَأوِيلٍ وَلَا تَعْطِيلٍ.

٣ - وَنُؤمِنُ: أنَّ مُحَمَّدًا -صَلَّى اللهُ عَلَيهِ وَسَلَّم- رَسُولُ اللهِ إِلَى الخَلْقِ كَافَّةً، إِنسِهِم وَجِنِّهِم، يَجِبُ اتِّبَاعُهُ وَتَلزَمُ طَاعَتُهُ فِي جَمِيعِ مَا أَمَرَ بِهِ، وَتَصْدِيقُهُ وَالتَّسْلِيمُ لَهُ فِي جَمِيعِ مَا أَخبَرَ بهِ، وَنَلتزِمُ

مُقتَضَى قَوْلِهِ تَعَالى فِيهِ: {فَلاَ وَرَبِّكَ لاَ يُؤْمِنُونَ حَتَّىٰ يُحَكِّمُوكَ فِيمَا شَجَرَ بَيْنَهُمْ ثُمَّ لاَ يَجِدُواْ فِيٓ أَنْفُسِهِمْ حَرَجاً مِّمَّا قَضَيْتَ وَيُسَلِّمُواْ تَسْلِيماً} - النِّساء ٦٥

٤- وَنُؤمِنُ: بِمَلائِكَةِ اللهِ المكرَّمِينَ، وأَنَّهُم لَا يَعْصُونَ اللهَ مَا أمرَهُمْ وَيفعَلُونَ مَا يُؤمَرُونَ، وأنَّ حُبَّهُمْ مِنَ الإيمَانِ وَبُغضَهُمْ مِنَ الكُفرَانِ.

٥- وَنُؤمِنُ: بِأَنَّ القُرآنَ كَلَامُ اللهِ تَعَالَى - بِحُرُوفِهِ وَمَعَانِيهِ، وَأَنَّهُ صِفةٌ مِنْ صِفَاتِ اللهِ تَعَالَى، لَيسَ بِمَخْلُوقٍ، وَلِهَذَا وَجَبَ تَعْظِيمُهُ، وَلَزِمَ اتِّبَاعُهُ، وَفُرِضَ تَحكِيمُهُ.

٦- وَنُؤمِنُ: بِأَنبِيَاءِ اللهِ تَعَالَى وَرُسُلِهِ أَجمَعِينَ، أَوَّلُهُم آدَمُ -عَلِيهِ السَّلامُ- وَخَاتِمُهُم مُحَمَّدٌ - صَلَّى اللهُ عَلِيهِ وَسَلَّم- إِخْوَةٌ مُتَحَابُّونَ، بُعِثُوا بِرِسَالَةِ تَوحِيدِ رَبِّ العَالمِينَ.

٧- وَنُؤمِنُ: أنَّ السُّنَّةَ هِيَ الوَحيُ الثَّانِي، وَأَنَّهَا مُبَيِّنَةٌ وَمُفسِّرَةٌ لِلقُرآنِ، وَمَا صَحَّ مِنْهَا لَا نَتَجَاوَزُهُ لِقَولِ أحَدٍ كَائِنَاً مَنْ كَانَ، وَنَتَجَنَّبُ البِدَعَ صَغِيرَهَا وَكَبيرَهَا.

٨- وَحُبُّ نَبِيِّنَا -صَلَّى اللهُ عَلِيهِ وَسَلَّم- فَرِيضَةٌ وَقُربَةٌ، وَبُغْضُهُ -صَلَّى اللهُ عَلَيهِ وَسَلَّمَ- كُفْرٌ وَنِفَاقٌ، وَلِحُبِّ نَبِيِّنَا -صَلَّى اللهُ عَلِيهِ وَسَلَّم- نُحِبُّ أَهْلَ بَيتِهِ وَنُوَقِّرُهُمْ وَلَا نُغْلُو فِيهِمْ وَلَا نَبْهَتُهُمْ، وَنَترَضَّى عَنِ الصَّحَابَةِ كَافَّةً، وَأَنَّهُم كُلُّهُم عُدُولٌ وَبِغيرِ الخَيْرِ عَنْهُم لَا نَقُولُ، وَحُبُّهُمْ وَاجِبٌ عَلَينَا، وَبُغضُهُمْ نِفَاقٌ عِندَنَا، وَنَكُفُّ عَمَّا شَجَرَ بَينَهُم، وَهُمْ فِي ذَلِكَ مُتَأَوِّلُونَ وَهُم خَيرُ القُرُونِ.

٩- وَنؤمِنُ: بِالقَدَرِ خَيرِهِ وَشَرِّهِ - كُلٌّ مِنَ اللهِ تَعَالَى -، وَأَنَّهُ سُبحَانَهُ لَهُ المشِيئَةُ العَامَّةُ وَالإرَادَةُ المطْلَقَةُ، وَأَنَّ مَا شَاءَ اللهُ كَانَ، وَمَا لَمْ يَشَأْ لَمْ يَكُنْ، وَأَنَّ اللهَ تَعَالَى خَالِقُ أفعَالِ العِبَادِ، وَأَنَّ لِلعِبَادِ اخْتِيَارَ أَفْعَالِهِمْ بَعْدَ إِذْنِ اللهِ، وَأَنَّ قَضَاءَهُ وقَدَرَهُ سُبحَانَهُ لَا يَخرُجُ عَنِ الرَّحْمَةِ وَالفَضْلِ وَالعَدْلِ.

١٠- وَنُؤمِنُ: أنَّ عَذَابَ القَبْرِ وَنَعِيمَهُ حَقٌّ، يُعذِّبُ اللهُ مَنِ استَحَقَّهُ إنْ شَاءَ، وَإنْ شَاءَ عَفَا عَنْهُ، وَنُؤمِنُ بِسُؤَالِ الملَكَيْنِ فِي القَبْرِ عَلَى مَا ثَبَتَ بِهِ الخَبَرُ - عَنْ رَسُولِ اللهِ - صَلَّى اللهُ عَلِيهِ وَسَلَّمَ-، مَعْ قَولِ اللهِ تَعَالَى: {يُثَبِّتُ اللَّهُ الَّذِينَ آمَنُوا بِالْقَوْلِ الثَّابِتِ فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا وَفِي الْآخِرَةِ ۖ وَيُضِلُّ اللَّهُ الظَّالِمِينَ ۚ وَيَفْعَلُ اللَّهُ مَا يَشَاءُ}.

١١- وُنُؤمِنُ: بِالبَعثِ بَعْدَ الموتِ، وبِاليَومِ الآخِرِ، وَنُؤْمنُ بِعَرْضِ الأَعْمَالِ وَالعِبَادِ عَلَى اللهِ تَعَالَى وَنُؤمِنُ بيَومِ الحِسَابِ والمِيزَانِ والحَوضِ وَالصِّرَاطِ وَأَنَّ الجَنَّةَ حَقٌّ والنَّارَ حَقٌّ.

١٢- وَنُؤمِنُ: بِأشرَاطِ السَّاعَةِ مَا صَحَّ مِنْهَا عَنْ النَّبِيِّ وَأَنَّ أَعظَمَ فِتْنَةٍ مُنْذُ خَلَقَ اللهُ آدمَ –عَلَيهِ السَّلَامُ– وَحَتَّى تَقُومَ السَّاعَةُ هِي فِتْنَةُ المسِيحِ الدَّجَّالِ، وَنُؤمِنُ: بنُزُولِ عِيسَى عَلِيهِ السَّلَامُ قَائِماً بالقِسْطِ، وَنُؤمِنُ بِعَودَةِ الخِلافَةِ الرَّاشِدَةِ عَلَى مِنهَاجِ النُّبُوَّةِ.

١٣- وَنُؤمِنُ: بِأَنَّ اللهَ يُخْرِجُ مِنَ النَّارِ قَوماً مِنَ الموَحِّدِينَ بِشَفَاعَةِ الشَّافِعِينَ، وَأَنَّ الشَّفَاعَةَ حَقٌّ لِمَنْ أَذِنَ الله لَهُ, وَرَضِيَ لَهُ قَولاً.

١٤- وَنُؤمِنُ: بِشَفَاعَةِ نَبِيِّنَا –صَلَّى اللهُ عَلِيهِ وَسَلَّمَ– وَأَنَّ لَهُ المقَامَ المحْمُودَ يَومَ القِيَامَةِ.

١٥- وَأَنَّ الإِيمَانَ قَولٌ وَعَمَلٌ وَنِيَّةٌ، قَولُ القَلْبِ وَاللّسَانِ وَعَمَلُ القَلْبِ وَاللّسَانِ وَالجَوَارِحِ، لَا يُجْزِئُ بَعْضُهَا عَنْ بَعْضٍ، وَاعتِقَادُ القَلْبِ هُوَ: قَولُهُ وَعَمَلُهُ، فَقَولُ القَلْبِ هُوَ: مَعْرِفَتُهُ أَو عِلْمُهُ وَتَصْدِيقُهُ، وَمِنْ أَعْمَالِ القَلْبِ المحَبَّةُ وَالخَوفُ وَالرَّجَاءُ .. إلخ.

١٦- وَأَنَّ الإِيمَانَ يَزِيدُ بِالطَّاعَةِ، وَيَنْقُصُ بِالمعصِيةِ، وَلَهُ شُعَبٌ كَمَا أَخْبَرَ الصَّادِقُ المصْدُوقُ أَعْلَاهَا: لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ – وَأَدْنَاهَا إِمَاطَةُ الأَذَى عَنِ الطَّرِيقِ, وِمِنْ شُعَبِ الإِيمَانِ مَاهُوَ أَصْلٌ يَزُولُ الإِيمَانُ بِزَوَالِهِ –التَّوحِيدُ –لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ –مُحَمَّدٌ رَسُولُ اللهِ –وَالصَّلَاةُ وُنَحْوِهَا؛ مِمَّا نَصَّ الشَّارِعُ عَلَى زَوَالِ أَصْلِ الإِيمَانِ وَانْتِفَاضِهِ بِتَرْكِهِ، وَمِنْهَا مَا هُوَ مِنْ وَّاجِبَاتِ الإِيمَانِ، يَنْقُصُ الإِيْمَانُ الوَاجِبُ بِزَوَالِهَا كَالزِّنَا وَشُرْبِ الخَمْرِ وَالسَّرِقَةِ وَنَحْوِهَا.

١٧- وَلَا نُكَفِّرُ امْرَأً مِنَ الموَحِّدِينَ, وَلَا مَنْ صَلَّى إِلَى قِبْلَةِ المسْلِمِينَ بِالذُّنُوبِ –كَالزِّنَا، وَشُرِبِ الخَمْرِ، وَالسَّرِقَةِ، مَالَمْ يَسْتَحِلَّهَا. وَقَولُنَا فِي الإِيمَانِ وَسَطٌ بَينَ الخَوَارِجِ الغَالِينَ، وَبَيْنَ أَهْلِ الإِرْجَاءِ المفَرِّطِينَ.

١٨- وَأَنَّ الكُفْرَ أَكبَرُ وَأَصْغَرُ، وَأَنَّ حُكمَهُ يَقَعُ عَلَى مُقتَرِفِهِ اعتَقَادَاً أَو قَولاً أَو عَمَلاً، لَكِنَّ تَكْفِيرَ الوَاحِدِ المعَيَّنِ مِنْهُمْ وَالحُكْمَ بِتَخْلِيدِهِ فِي النَّارِ –مُوقُوفٌ عَلَى ثُبُوتِ شُرُوطِ التَّكْفِيرِ وَانْتِفَاءِ

مَوَانِعِهِ، فَإِنَّا نُطْلِقُ القَولَ -بِنُصُوصِ الوَعْدِ وَالوَعِيدِ وَالتَّكْفِيرِ وَالتَّفْسِيقِ وَلَا نَحْكُمُ لِلمُعَيَّنِ بِدُخُولِهِ فِي ذَلِكَ العَامِّ حَتَّى يَقُومَ فِيهِ المُقْتَضَى الَّذِي لَا مُعَارِضَ لَهُ، وَلَا نُكَفِّرُ بِالظُّنُونِ وَلَا بِالمَآلِ وَلَا بِلَازِمِ القَولِ.

١٩- وَنُكَفِّرُ مَنْ كَفَّرَهُ اللهُ وَرَسُولُهُ، وَكُلُّ مَنَ دَانَ بِغَيرِ الإِسْلَامِ فَهُوَ كَافِرٌ سَوَاءً بَلَغَتْهُ الحُجَّةُ أَمْ لَمْ تَبْلُغْهُ، وَأَمَّا عَذَابُ الآخِرَةِ فَلَا يَنَالُهُ إِلَّا مَنْ بَلَغَتْهُ الحُجَّةُ، قَالَ تَعَالَى: {وَمَا كُنَّا مُعَذِّبِينَ حَتَّىٰ نَبْعَثَ رَسُولًا} - الإِسْرَاء: ١٥.

٢٠- وَمَنْ نَطَقَ بِالشَّهَادَتَينِ، وَأَظْهَرَ لَنَا الإِسْلَامَ، وَلَمْ يَتَلَبَّسْ بِنَاقِضٍ مِنْ نَوَاقِضِ الإِسْلَامِ - عَامَلنَاهُ مُعَامَلَةَ المسْلِمِينَ وَنَكِلُ سَرِيرَتَهُ إِلَى اللهِ تَعَالَى؛ إِذْ مَنْ أَظْهَرَ لَنَا شَعَائِرَ الدِّينِ أُجْرِيَتْ عَلَيهِ أَحْكَامُ أَهْلِهِ، فَأُمُورُ النَّاسِ مَحْمُولَةٌ عَلَى الظَّاهِرِ وَاللهُ يَتَوَلَّى السَّرَائِرَ.

٢١- وَالشِّيعَةُ الرَّوَافِضُ عِنْدَنَا طَائِفَةُ شِرِكٍ وَرِدَّةٍ وَحَرَابَةٍ.

٢٢- وَنعتَقِدُ: بِأَنَّ الدِّيَارَ إِذَا عَلَتْهَا شَرَائِعُ الكُفْرِ وَكَانَتِ الغَلَبَةُ فِيهَا لِأَحْكَامِ الكُفْرِ دُونَ أحْكَامِ الإِسْلَامِ -فَهِيَ دِيَارُ كُفْرٍ، وَلَا يَلْزَمُ هَذَا تَكْفِيرُ سَاكِنِي الدِّيَارِ, وَلَا نَقُولُ بِقَولِ الغُلَاةِ: الأَصْلُ فِي النَّاسِ الكُفْرَ مُطْلَقَاً -بَلِ النَّاسُ كُلٌّ بِحَسَبِ حَالِهِ؛ مِنْهُمُ المسْلِمُ وَمِنْهُمُ الكَافِرُ.

٢٣- وَنُؤْمِنُ: أَنَّ العِلْمَانِيَّةَ عَلَى اخْتِلَافِ رَايَاتِهَا وَتَنَوُّعِ مَذَاهِبِهَا كَالقَومِيَّةِ وَالوَطَنِيَّةِ وَالشِّيُوعِيَّةِ وَالبَعْثِيَّةِ هِيَ كُفْرٌ بَوَاحٌ مُنَاقِضٌ لِلإِسْلَامِ مُخْرِجٌ مِنَ المِلَّةِ.

٢٤- وَأُصُولُ الاستِدلَالِ عِنْدَنَا الكِتَابُ وَالسُنَّةُ -وَبِفَهِمِ السَّلَفِ الصَّالِحِ- مِنَ القُرُونِ الثَّلَاثَةِ الأُولَى المفَضَّلَةِ.

٢٥- وَنَرَى جَوَازَ الصَّلَاةِ وَرَاءَ كُلِّ بِرٍّ وَفَاجِرٍ وَمَسْتُورِ الحَالِ مِنَ الْمُسْلِمِينَ.

٢٦- وَالجِهَادُ مَاضٍ إِلَى قِيَامِ السَّاعَةِ -بِوجُودِ الإِمَامِ وَعَدَمِهِ وَمَعَ جُورِهِ وَعَدْلِهِ. وَإِنْ عُدِمَ الإِمَامُ لَمْ يُؤَخَّرْ الجِهَادُ، لِأَنَّ مَصلَحَتَهُ تَفُوتُ بِتأخِيرِهِ، فَإِنْ حَصَلَتْ غَنِيمَةٌ قَسَّمَهَا أَهْلُهَا عَلَى مُوجَبِ الْشَّرْعِ, وَيَنْبَغِي لِكُلِّ مُؤْمِنٍ أَنْ يُجَاهِدَ أَعْدَاءَ اللهِ تَعَالَى, وَإِنْ بَقِيَ وَحْدَهُ.

٢٧– وَدِمَاءُ المسْلِمِينَ وَأَعْرَاضُهُمْ وَأَمْوَالُهُمْ عِنْدَنَا حَرَامٌ لَايُبَاحُ مِنْهَا إِلَّا مَا أَبَاحَهُ الشَّرْعُ وَأَهْدَرَهُ الرَّسُولُ – صَلَّى اللهُ عَلَيهِ وَسَلَّمَ.

٢٨– وَإِنْ اعْتَدَى صَائِلٌ مِنَ الكُفَّارِ عَلَى حُرُمَاتِ المسْلِمِينَ –فإِنَّ الجِهَادَ عِنْدَئِذٍ فَرْضُ عَينٍ لَا يُشْتَرَطُ لَهُ شَرْطٌ – وَيُدْفَعُ بِحَسَبِ الإِمْكَانِ, فَالْعَدُوُّ الصَّائِلُ الَّذِي يُفْسِدُ الدِّينَ وَالدُّنْيَا لَا شَيءَ أَوْجَبَ بَعْدَ الإِيمَانِ مِنْ دَفْعِهِ.

٢٩– وَكُفْرُ الرِّدَةِ أَغْلَظُ بِالإِجْمَاعِ مِنَ الكُفْرِ الأَصْلِيِّ, لِذَا: كَانَ قِتَالُ المرْتَدِّينَ أَولَى عِنْدَنَا مِنْ قِتَالِ الكَافِرِ الأَصْلِيِّ.

٣٠– وَالإِمَامَةُ لَا تَنْعَقِدُ لِكَافِرٍ, وَإِذَا طَرَأَ الكُفْرُ عَلَى الإِمَامِ خَرَجَ عَنْ حُكْمِ الوِلَايَةِ, وَسَقَطَتْ طَاعَتُهُ, وَوَجَبَ عَلَى المسْلِمِينَ القِيَامُ عَلَيهِ وَخَلْعُهُ وَنَصْبُ إِمَامٍ عَادِلٍ إِنْ أَمْكَنَهُمْ ذَلِكَ.

٣١– وَقِيَامُ الدِّينِ بِقُرآنٍ يَهْدِي – وَسَيفٍ يَنْصُرُ, فَجِهَادُنَا يَكُونُ بِالسَّيْفِ وَالسِّنَانِ وَبِالحُجَّةِ وَالبَيَانِ.

٣٢– وَمَنْ دَعَا إِلَى غَيرِ الإِسْلَامِ, أَو طَعَنَ فِي الدِّينِ فَقَدْ كَفَرَ، أَو رَفَعَ السَّيفَ عَلَينَا فَهُوَ مُحَارِبٌ لَنَا.

٣٣– وَنَنْبُذُ الفُرْقَةَ وَالاِخْتِلَافَ, وَنَدْعُو إِلَى جَمْعِ الكَلِمَةِ وَالائْتِلَافِ, وَنَسْعَى لِإِقَامَةِ الخِلَافَةِ الإِسْلَامِيَّةِ – كَونَهَا فَرْضُ كِفَايَةٍ عَلَى عُمُومِ المسْلِمِينَ, إِنْ قَامَتْ بِهَا طَائِفَةٌ –سَقَطَتْ عَنِ الجَمِيعِ, وَنُؤمِنُ بِأَنَّ السَّمْعَ وَالطَّاعَةَ وَاجِبَةٌ لِإِمَامِ المسْلِمِينَ المبَايَعِ – مِنْ أَهْلِ الحَلِّ وَالعَقِدِ, وَأَنَّ الخُرُوجَ عَنْ طَاعَتِهِ حَرَامٌ بِلَا خِلَافٍ, وَمَنْ خَرَجَ يُدْعَى ثُمَّ يُقَاتَلُ حَتَّى يَعُودَ, فَمَنْ مَاتَ وَلَيْسَ فِي عُنُقِهِ بَيعَةٌ مَاتَ مِيتَةً جَاهِلِيَّةً.

٣٤– وَلَا نُؤَثِّمُ أَو نَهْجُرُ مُسْلِمَاً فِي مَسَائِلِ الاجْتِهَادِ.

٣٥– وَنَرَى وجُوبَ اجْتِمَاعِ الأُمَّةِ –وَالمجَاهِدِينَ خَاصَّةً– تَحْتَ رَايَةٍ وَاحِدَةٍ.

٣٦- وَالمسْلِمُونَ أُمَّةٌ وَاحِدَةٌ, لَا فَضْلَ لِعَرَبِهِمْ عَلَى عَجَمِهِمْ إِلَّا بِالتَّقْوَى, وَالمسْلِمُونَ تَتَكَافَأُ دِمَاؤُهُمْ وَيَسْعَى بِذِمَّتِهِمْ أَدْنَاهُمْ وَلَا نَعْدِلُ عَنِ الأَسْمَاءِ الَّتِي سَمَّانَا اللهُ تَعَالَى بِهَا.

٣٧- وَنُوَالِي أَولِيَاءَ اللهِ تَعَالَى وَنَنْصُرُهُمْ, وَنُعَادِي أَعْدَاءَ اللهِ تَعَالَى وَنَبْغَضُهُمْ, وَنَخْلَعُ وَنَبْرَأُ وَنَكْفُرُ بِكُلِّ مِلَّةٍ غَيرِ مِلَّةِ الإِسْلَامِ, سَالِكِينَ فِي ذَلِكَ طَرِيقَ الكِتَابِ وَالسُّنَّةِ, مُجَانِبِينَ سُبُلَ البِدْعَةِ وَالضَّلَالَةِ.

٣٨- وَنَحْتَرِمُ عُلَمَاءَنَا وَنُجِلُّهُمْ وَنَعْرِفُ لَهُمْ فَضْلَهُمْ وَحَقَّهُمْ وَلَا نَعْتَقِدُ بِعِصْمَتِهِمْ؛ إِذْ لَا مَعْصُومَ عَنِ الخَطَأِ وَالزَلَلِ وَالمعْصِيَةِ إِلَّا الأَنْبِيَاءُ عَلَيهِمُ السَّلَامُ، وَالعُلَمَاءُ العَامِلُونَ هُمْ وَسِيلَةٌ لِمَعْرِفَةِ الحَقِّ بِدَلِيلِهِ, لَسْنَا مُلْزَمِينَ أَنْ نَتَمَسَّكَ بِمَا يُفْتُونَ بِهِ بِرَأْيِهِمْ, وَلَا أَنْ نُتَابِعَ أَو نَتَعَصَّبَ لِأَحَدٍ مِنْهُمْ فِيمَا أَخْطَأَ فِيهِ أَو خَالَفَ الأَدِلَّةَ, فَالدَّلِيلُ أَولَى بِالِاتِّبَاعِ وَهُوَ مَا نَتَعَبَّدُ اللهَ بِهِ وَعَلَيهِ نَلْقَاهُ.

٣٩- وَنَعْتَقِدُ أَنَّ العُلَمَاءَ العَامِلِينَ الصَّادِقِينَ هُمْ وَرَثَةُ الأَنْبِيَاءِ، إِلَيهِمْ تُرَدُّ مَسَائِلُ النَّوَازِلِ وَالأُمُورُ العَامَّةِ، الَّتِي تَنْزِلُ بِالرَّاعِي وَالرَّعِيَّةِ لِيُفْتُوا فِيهَا بِمَا يُوَافِقُ الشَّرْعَ بَعْدَ العِلْمِ بِالوَاقِعِ المحِيطِ بِهَا.

٤٠- وَنُؤْمِنُ أَنَّ الطَّائِفَةَ المنْصُورَةَ هِيَ مَنْ كَانَ مِنْ أَهْلِ السُّنَّةِ وَالجَمَاعَةِ وَقَامَ فِيهِمْ مَقَامَ الإِمَامَةِ وَالرِّيَادَةِ فِي العِلْمِ وَالجِهَادِ فَهِيَ طَائِفَةُ عِلْمٍ وَعَمَلٍ لَا تَزَالُ تُقَاتِلُ فِي سَبِيلِ اللهِ لَا يَضُرُّهُمْ مَنْ خَذَلَهُمْ أَو خَالَفَهُمْ وَهُمْ عَلَى ذَلِكَ حَتَّى يَنْزِلَ عِيسَى عَلِيهِ السَّلَامُ وَيُقَاتِلُ آخِرُهُمُ الدَّجَّالَ ثُمَّ يَأْتِيهِمْ أَمْرُ اللهِ وَهُمْ عَلَى ذَلِكَ.. انْتَهَى

جَمْعُ وَتَرتِيبُ/نَاصِرُ السُّنَّةِ القُرَشِيّ

وَالحَمْدُ للهِ رَبِّ العَالَمِينَ

Ala Nahjen Qaweem